

مع الفرق الاسلاميه خلافيه^١ المعظم اى المخالفه فيه لم يفسد
 المعظم وانما قال لم يفسد ولم يقل وخلافه تدين مع الفرق الثلاث
 المتقدمين رده واعلى الفلاسفة في مسائل وتوضوا الخلاف
 فيها في الفن كما يشاهد في حدوث العالم والمعاد ويخو ذلك
 والفلاسفة ليسوا من الفرق الاسلاميه **قوله** مع الفرق الثلاث
 كبار الفرق الاسلاميه ثمانية المعزلة والشيعة والخوارج
 والمرجئة والنجارية والجبرية والمشيبة والفرقة الناجية لاهل
 السنة والجماعة فكل هذه الفرق انما كان غالبها مع هذه الفرق
 قال ابن الفرس والمخالف في من الفرق الخلاف مع جند
 الفرق الصناديق بقرينة لأن معظم الخلافات مع مستند من
 الفرق **قوله** خصوصاً المعزلة اى تخص المعزلة واهلهم
 بمنزلة الخلاف منهم خصوصاً فالمعزلة مرفوعة ان قدر تخص
 ومضمون ان قدر اخص **قوله** استسوا قواعد الخلاف اى
 القواعد المخالفة وانما لم يجعل لانهم اول فرقة خالفوا ما ورد
 الخ قال ابن الفرس لا يسمي مستوفون باحوالهم الا ان احوالهم
 لم يسبقوا بالتأسيس والتدين **قوله** لما ورد به ظاهر السنة
 اى اقتصرت على السنة وما جرى عليه جماعة الصحابة وان كانوا
 خالفوا ظاهراً لكتاب الله تعالى فلو لم يكن في الآية اشارة
 مخالفين به ظاهر قوله تعالى وجوه يوشك ناصرة الى ربها
 ناطقة فان قيل ان مقتضى منظره الى نعم الله وقوله
 ان العبد خالق لا فقال نفسه الاختيارية مخالفين به ظاهر
 قوله تعالى والله خلقكم وما تعلمون اما من السنة مسينة
 القرآن واما المتوسل الى تسمية اهل الحق باهل السنة والجماعة
قوله جماعة من الصحابة قال ابن الفرس لم يقل وجرى عليه
 الصحابة لان بعض الصحابة خالف الجمهور في بعض المسائل **قوله**

بنا

في باب العقائد اى علم الكلام والحدود والمجور واما متعلق
 باستسوا اوباء خلاف والمائل واحد او بورد او جرى **قوله**
 وذلك اى ومبدأ ذلك الذي استسوا افروبيان اهلهم
 اقول فرقة استسوا قواعد الخلاف **قوله** ان رئيسهم اى كثيرهم
 والصنم المعزلة **قوله** واصل من عطاء مثله عمرو بن
 عبيد بن تاسيس قواعد الخلاف استداها اهلها اول من استس
 قواعد الخلاف لما ورد به ظاهر السنة وجرى عليه الصحابة
 وكلاهما بصري وكلاهما اعتزل مجلس احسن **قوله** اعتزل
 اى تبنى وتباع عن مجلس احسن اى وصدر منه ما صدر
 ولم يصدر من غيره من الفرق ابتداء مثل ما صدر منه فكيف
 فرقة المعزلة اول فرقة استسوا قواعد الخلاف لما ذكر
قوله احسن البصري مؤمن كبار التابعين واختلف فيه هل
 مؤلف فصل التابعين مطلقاً او بعد اوسيل لقرينة ذهب
 اهل البصرة الى الاول وذهبت اهل الكوفة الى الثاني
 وخرج وتوزع في رجب سنة عشرين ومائة **قوله** بقرينة
 من السقير وهو الثبات اى اعتزل حال كونه يوزع ومي حال
 منتظرة **قوله** ان مركبة الكثرة اى من اهل الاسلام وان
 يكسر الملة ان كانت صادرة من اصل ويقتضي ان لم
 تصد منه **قوله** ليس بمؤمن ولا كافى لان ايمان عندهم
 عبادة عن مجموع التعديق القلبى واعمال الجوارح ايت
 الايمان بالواجبات وترك المنهيات فتكون الاعمال جزء من
 حقيقة ايمان والكفر عبادة عن التكذيب وترك المنهيات
 ليس بمؤمن لعدم جزء ايمان اعني ترك المنهيات وليس بكافر
 لكونه مصدراً بما جاز به النبي صلى الله عليه وسلم فتكون حاله
 التي تلبس بها وهي الفسق واسطة بين ايمان والكفر عندهم